خطبة صلاة الجمعة 2025/6/6 للشَّيخ الطَّبيب محمَّد خير الشَّعَّال، في جامع أنس بن مالك، دمشق – المالكي

(يوم الحج الأكبر)

الحمد لله، الحمد لله ثمَّ الحمد لله، الحمد لله نحمده ونستعين به ونستهديه ونسترشده، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيِّئات أعمالنا، من يهدِهِ الله فهو المهتَدِ، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مُرْشِداً، وأشهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ سيِّدنا محمَّداً عبده ورسوله، وصفيُّه وخليله، خيرُ نبيٍّ اجتباه، وهدىً ورحمةً للعالمين أرسله، أرسله بالهدى ودين الحق ليُظهره على الدِّين كلِّه ولو كَرِه الكافرون، ولو كَرِهَ المشركون، ولو كَرِهَ مَن كَرِه، اللَّهم صلِّ على سيِّدنا محمَّدٍ وعلى آله وصحبه وسلِّم.

أمَّا بعد: فيا عباد الله، أوصيكم ونفسيَ بتقوى الله تعالى، وأحثُّكم وإيَّاي على طاعته، وأستفتح بالذي هو خير.

قال تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ (٢٦) وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ (٢٧) لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ (٢٨) ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ (٢٩)﴾ [الحج: 26-29]

أخرج أبو داود عن عبد الله بن قُرْط رضي الله عنه: أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**إنَّ أعْظَمَ الأيَّامِ عند الله: يومُ النَّحر، ثم يومُ القَرِّ**»

يوم النحر: هو أول أيام عيد الأضحى، ويوم القرّ: هو اليوم الثاني.

عنوان خطبة اليوم: **(يوم الحجّ الأكبر)**

أيها الإخوة:

اليوم هو يوم النحر وهو يوم الحج الأكبر، فقد أخرج الترمذي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: سألتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عن يوم الحجِّ الأكبر؟ فقال: «**يومُ النَّحْرِ**»، ورُوِيَ مَوْقوفاً عليه.

وإنما سمي يوم الحج الأكبر لأن معظم أعمال الحج تقع فيه؛ ففيه رمي الجِمار وذبح الأضاحي وحلق الشعر –أو تقصيره– وطواف الإفاضة.

أخرج أبو داود عن ابن أبي أوفى رضي الله عنه، كان يقول: **(يومُ النحرِ: يومُ الحجِّ الأكبر، يُهراقُ فيه الدمُ، ويوضع فيه الشَّعَرُ، ويُقْضى فيه التَّفَثُ، وتَحِلُّ فيه الحُرُمُ)**.

ومهما قدّم أو أخّر الحاجّ من هذه الأعمال الأربعة -أعني: الرمي والذبح والحلق والطواف- فلا حرج عليه، ففي الصحيحين عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم: **«وقف في حجة الوداع بمنَى للناس يسألونه، فجاء رجلٌ، فقال: لم أَشعُر، فَحلَقْتُ قبل أنْ أَذْبح؟ فقال: اذْبح، ولا حَرجَ، فجاء آخر، فقال: لم أشعر، فنحرت قبل أن أرمي؟ قال: ارمِ، ولا حرج، فما سُئِلَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم يومئذ عن شيءٍ قُدِّمَ ولا أُخِّرَ، إلا قال: افْعَلْ، ولا حَرَج»**.

وإني تفكّرت في وظائف يوم النحر الأربعة فوجدت لها حِكَماً جليلة أضعها بين أيديكم، لو تحقق بها المسلم في حياته لحسُن إسلامه وكَمُل.

- أما **رمي الجمار**: ففيه إعلان البراء من الشيطان وعملِه، والولاءُ لله تعالى وأمرِه، وفيه إرغامٌ للشيطان وإرضاءٌ للرحمن، ففي موضع الرمي عَرَضَ إبليس -لعنه الله تعالى- لسيدنا إبراهيم ليُدْخل على حجّه شبهةً أو يفتنه بمعصية، فأمره الله عز وجل أن يرميه بالحجارة طرداً له وقطعاً لأمله.

ولو أنّ المسلم أعلن البراء من الشيطان والولاءَ للرحمن لَكمُل دينه وحَسُن قوله وفعله. قال تعالى: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [فاطر: 6]، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَابَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ (٦٠) وَأَنِ اعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ (٦١)﴾ [يس: 60-61].

ففي رمي الجمار إعلان الولاء للرحمن والبراء من الشيطان.

- وأما **ذبح الهدي أو الأضاحي**: ففيه بذل المال في سبيل الله، وفيه تقربٌ إلى الله تعالى بامتثال أمره.

والأصل في الإنسان أنه حريص على ماله لا يخرج عنه إلا بشقّ الأنفس، فمن ضحّى أو أهدى فقد قدّم أمر الله على أمر نفسه وقدّم ماله في سبيل ربه.

وأكملُ الخَلْق في بذل ماله ونفسه في سبيل الله رسولُ الله صلى الله عليه وسلم؛ فقد ساق معه يوم حجّة مئة بدنة -أي ما يقارب ثمنها اليوم خمسة مليارات ليرة سورية- فلما كان يومُ النحر نَحَرَ صلى الله عليه وسلم ثلاثاً وستّينَ بَدَنَة بيده، ثم أعطى عَلِيّاً فَنحَرَ مَا غَبَرَ، وأَشرَكَهُ في هَدَيه، ثم أَمرَ من كُلِّ بَدَنةٍ بِبَضْعَةٍ فَجُعِلتْ في قِدْرٍ، فَطُبخت، فأكلا من لحمِها، وَشَرِبا من مَرقِها، وقدّم صلى الله عليه وسلم الباقي للناس.

أخرج الترمذي عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «**ما عمِل آدميّ يوم النحر أحبَّ إلى الله من إهراقه الدماء، إنها لتأتي يوم القيامة بقُرونها وأشعارها وأظلافها، وإن الدمَ ليقع من الله بمكان قبل أن يقعَ في الأرض، فَطيبوا بها نفساً**».

وزاد رزين: «**وإن لصاحب الأضحية بكل شعرة حَسَنَة**».

ففي رمي الجمار إعلان الولاء للرحمن والبراء من الشيطان، وفي ذبح الأضاحي بذل المال في سبيل الله.

- أما **حلق الشعر أو تقصيره**: فهو واجب من واجبات الحج عند الجمهور وركن عند الشافعية، والحلق -أي إزالة شعر الرأس بالموسى- أفضل من التقصير، ومن حكمته أن الشعر زينة الإنسان وإنّه مستعد لرميه أرضاً إذا أمره بذلك الرحمن، فأمر الله مُقدَّم على أمر النفس وما يرضي الله مُقدَّم على ما يرضي النفس.

ولما كان حلقُ الشعر ممكناً للرجل وعسيراً على المرأة نهى الشارع الحكيم النساء عن حلق الشعر وأمرها بالتقصير بأن تأخذ من طرف شعرها قدر أنملة، ليعلّمنا أن الشريعة لم تأتِ بما يشق على الناس ويعسر.

أخرج البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال: «**اللهم ارْحم المُحَلّقينَ، قالوا: والمقَصِّرينَ يا رسول الله؟ قال: اللهم ارحم المحلقين، قالوا: والمقصرين يا رسول الله؟ قال: والمقصرين**».

وروى ابن حبان في صحيحه أن النبي صلّى الله عليه وسلم قال: «**لكل من حلق رأسه، بكل شعرة سقطت: نور يوم القيامة**».

ففي رمي الجمار إعلان الولاء للرحمن والبراء من الشيطان، وفي ذبح الأضاحي بذل المال في سبيل الله، وفي الحلق تقديم أمر الله على أمر النفس.

- أما **طواف الإفاضة**: وهو طواف الحج، وهو ركن بإجماع العلماء لقوله تعالى: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: 29]، فمن حكمته امتثال أمر الله إذا أمر واجتناب نهيه إذا نهى.

وقد قال العلماء: طواف الإفاضة ركن من أركان الحج لا يجبر بدم، ولا يتم الحج دونه، ومن تركه فهو باق على إحرامه حتى يأتي به ولو رجع إلى بلده، قال ابن قدامة في (المغني): "ومن ترك طواف الإفاضة، رجع من بلده حراماً حتى يطوف بالبيت، وجملة ذلك أن طواف الزيارة ركن الحج، لا يتم إلا به، ولا يحل من إحرامه حتى يفعله، فإن رجع إلى بلده قبله، لم ينفك إحرامه، ورجع متى أمكنه محرماً، لا يجزئه غير ذلك، وبذلك قال عطاء، والثوري، ومالك، والشافعي، وإسحاق، وأبو ثور، وأصحاب الرأي وابن المنذر".

أخرج ابن خزيمة في صحيحه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ لَمْ يَرْفَعْ قَدَمًا وَلَمْ يَضَعْ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ حَسَنَةً وَيَحُطُّ عَنْهُ خَطِيئَةً، وَكَتَبَ لَهُ دَرَجَةً» وقال: «مَنْ أَحْصَى أُسْبُوعًا كَانَ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ» وفي رواية: «وَرُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ».

ففي رمي الجمار إعلان الولاء للرحمن والبراء من الشيطان، وفي ذبح الأضاحي بذل المال في سبيل الله، وفي الحلق تقديم أمر الله على أمر النفس، وفي الطواف امتثال أمر الله إذا أمر واجتناب نهيه إذا نهى.

أيها الإخوة:

هذه بعض الحكم من أعمال يوم الحج الأكبر –والله أعلم– لو تحقق بها المسلم في حياته لحسُن إسلامه وكمُل.

وهل الإسلام إلا الولاء للرحمن والبراء من الشيطان!

وهل هو إلا امتثال أمر الله إذا أمر واجتناب نهيه إذا نهى!

وهل كمال الإسلام إلا في تقديم أمر الله على أمر النفس وغيرها، وإلا في بذل المال في سبيل الله!

فمن أكرمه الله بهذه الأربعة تحقق بمعاني الحجّ الأكبر وكان عيده عيداً، ومن لا فليجتهد أن يحصل ذلك.

والحمد لله رب العالمين